

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الحوز
دائرة تحنوت
قيادة مولاي ابراهيم
جماعة مولاي ابراهيم

قرار رقم 63 بتاريخ 22 دجنبر 2022
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير المصالح بجماعة مولاي ابراهيم

إن رئيس جماعة مولاي ابراهيم:

- ✓ بناء على مقتضيات دستور المملكة لسنة 2011 بشأن تحقيق مبدأ المساواة بين الرجال والنساء؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتميمه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- ✓ بناء على مرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها؛
- ✓ بناء على منشور وزير الداخلية رقم D-3944 بتاريخ 03 يونيو 2021 حول التعيين في بعض مناصب المسؤولية بالجماعات الترابية؛
- ✓ بناء على منشور وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية؛
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم 2503 بتاريخ 4 أبريل 2022 حول قرارات وعقود التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية؛
- ✓ بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لجماعة مولاي ابراهيم رقم: 15 بتاريخ: 30 مارس 2022 المتعلق بتنظيم مصالح إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الحوز بتاريخ 03 يونيو 2022؛

قرر ما يلى

المادة الأولى: يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الشاغر بجماعة مولاي إبراهيم، رفقته لائحة المنصب الشاغر المذكور.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولة المشار إليه في المادة الأولى في وجه:

1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة مولاي إبراهيم الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- ✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلات سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بالجماعة، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر و فقاً للمادة 128 من القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليو 2015)، وكذا المهام المفوضة له من طرف رئيس المجلس الجماعي عند الاقتضاء، رفقته بطاقة المهام.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.

- ✓ بطاقة معلومات تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه.

- ✓ قرار التعين في الإطار الحالي.

- ✓ قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.

- ✓ نسخة من شهادة الإجازة على الأقل أو ما يعادلها مصدق على مطابقتها للأصل.
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصدق عليها.

ويسحب ملف الترشيح من المكتب المكلف بالموارد البشرية بالجامعة ابتداء من تاريخ التأشير على هذا القرار.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في أربعة نظائر من كل وثيقة بمكتب الموارد البشرية مقابل وصل استلام قبل تاريخ 01 أبريل 2023 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس جماعة مولاي إبراهيم عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح المذكورة أعلاه وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma والموقع الإلكتروني لمديرية الجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة.

حرر بمولاي إبراهيم في: 22 دجنبر 2022

إمضاء: رئيس جماعة مولاي إبراهيم



تحناوت في: 22 دجنبر 2023

تأشيره السيد عامل إقليم الحوز



عن العامل ويأمر منه
الكاتب العام

امضأه، عبد السلام الزيني